

قرار مجلس الوزراء

رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٥

مجلس الوزراء:

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الجنسية المصرية الصادر بالقانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ؛

وعلى ما عرضه وزير الداخلية ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الاولى)

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيدة/ نجلاء أحمد عبد العاطى سليمان

لتجنسها بالجنسية الإسرائيلية دون إذن من وزير الداخلية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره ،

وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٨ المحرم سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ١٠ نوفمبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل